

بِحَثٍ فِي حَالٍ ابْنِ اسْكَافٍ

دَنْ سَلِيمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَهْنَانِ

بحث

في حال ابن إسحاق

د. سليمان بن عبد الله المها



—

www.alukah.net

—



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، أما بعد:

فإن ابن إسحاق صاحب المغازي قد اختلف كلام الناس فيه، فمن موثق بالغ به الرتبة العلوى من الحفظ والإتقان والضبط، ومن جارح مسرف عليه، واضح من حاله إلى دركات التكذيب والاتهام، وفيما يلي مناقشة لحاله أرجو أن تكون نافعة⁽¹⁾.

هو محمد بن إسحاق بن يسار المديني، أبو بكر، ويقال: أبو عبد الله، القرشي المطلي، مولاهم.

روى عن: عطاء بن أبي رباح، ونافع مولى ابن عمر.

روى عنه: شعبة بن الحجاج، ويزيد بن زريع.

أثني عليه جماعة، منهم: الزهرى⁽²⁾، وشعبة، - وقد جعله أمير المحدثين⁽³⁾، ووصفه بالحفظ⁽⁴⁾، والصدق⁽⁵⁾، والشافعى⁽⁶⁾، وابن معين - وخالف في قوله⁽⁷⁾، وابن المدينى⁽⁸⁾، وغيرهم.

(1) هذا البحث مستل من رسالتي في مرحلة الدكتوراه، وعنوانها: "الفوائد المنتقاة العوالى الحسان والغرائب، انتخاب أبي القاسم عبد العزيز بن علي الأزجى روایة أبي علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن محمد بن شاذان بن حرب بن مهران الدورقى الأزجى عن شيوخه (مشيخة ابن شاذان الكبيرى) من أول الكتاب إلى نهاية الحديث (120) دراسةً وتحقيقاً".

(2) الجرح والتعديل (191/7).

(3) تكذيب الكمال (417/24).

(4) تكذيب الكمال (187/30).

(5) الجرح والتعديل (192/7).

(6) تاريخ بغداد (23/2).

(7) تكذيب الكمال (423/24).

(8) تكذيب الكمال (420/24).

وقد أخذت عليه أشياء، ورمي بأمور، سأذكر بعضها إجمالاً مع شيء من البيان:

الزندة:

قال ابن عدي: "حضرت مجلس الفريابي، وقد سئل عن حديث محمد بن إسحاق وكان يأبى عليهم، فلما كرروا عليه، قال: محمد بن إسحاق -فذكر كلمة شنيعة- فقال: زنديق"⁽⁹⁾.

وقولة جعفر الفريابي هذه لم يتابع عليها، ولعله كان يذهب إلى أنه كذاب -وقد اتهمه بذلك غير واحد- فتساهل في رميء بالزندة، أما الحفاظ أحمد وابن معين وابن المديني وغيرهم، فما منهم من رماه بذلك، بل ستبصر في كلامهم ما يدفع هذا إن شاء الله.

وفي وصف ابن عدي لهذه الكلمة بالشناعة ما يوحى بعدم قبوله لها⁽¹⁰⁾.

الكذب

رماه بذلك:

(1) هشام بن عروة، وذلك أنه قيل له إن ابن إسحاق حدث عن زوجك فاطمة بنت المنذر، فقال: "كذب النبي"⁽¹¹⁾.

وقال مرة: "العدو لله الكذاب يروي عن امرأتي! من أين رآها؟!"، وقال: "والله إن رآها قط"⁽¹²⁾. وأجاب أهل العلم عن ذلك بأجوبة، منها ما جاء عن عبد الله بن أحمد أنه قال: حدثت أبي بحديث ابن إسحاق، فقال: "وما ينكر هشام؟! لعله جاء فاستأذن عليها فأذنت له" أحسبه قال: "ولم يعلم"⁽¹³⁾.

(9) الكامل (29/9).

(10) تعليق د. أحمد معبد على النفح الشذى (746/2).

(11) تاريخ بغداد (18/2).

(12) تاريخ بغداد (19/2).

(13) تاريخ بغداد (19/2).

وله جواب نحوه، قال -رحمه الله-: "وقد تمكّن أن يسمع منها تخرج إلى المسجد، أو خارجة، فسمع. والله أعلم"⁽¹⁴⁾.

وأجاب ابن المديني فقال: "الذى قال هشام ليس بحجـة، لعله دخل على امرأته وهو غلام فسمع منها"⁽¹⁵⁾.

وقال البخاري: "وقال لي بعض أهل المدينة: إن الذي يذكر عن هشام بن عروة قال: كيف يدخل ابن إسحاق على امرأتي؟ لو صـح عن هشام جاز أن تكتب إليه فإن أهل المدينة يرون الكتاب جائزاً؛ لأن النبي ﷺ كتب لأمير السرية كتاباً وقال: (لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا)، فلما بلغ فتح الكتاب، وأخبرـهم بما قال النبي ﷺ، وحكم بذلك. وكذلك الخلفاء والأئمة، يقضـون بكتاب بعضـهم إلى بعضـ، وجائز أن يكون سـمع منها وبينـهما حجاب، وهشـام لم يـشهد"⁽¹⁶⁾.

وقال ابن حبان: "وهـذا الذي قالـ هـشـام بن عـروـة ليس مـا يـجـرح بهـ الإـنسـانـ فيـ الـحـدـيـثـ، وـذـكـرـ أـنـ النـابـعـينـ مـثـلـ الأـسـودـ وـعـلـقـمـةـ مـنـ أـهـلـ الـعـرـاقـ، وـأـبـيـ سـلـمـةـ وـعـطـاءـ وـدـوـنـهـمـاـ مـنـ أـهـلـ الـحـجـازـ، قـدـ سـمعـواـ مـنـ عـائـشـةـ مـنـ غـيرـ أـنـ يـنـظـرـواـ إـلـيـهـاـ، سـمعـواـ صـوـتـهـاـ وـقـبـلـ النـاسـ أـخـبـارـهـمـ مـنـ غـيرـ أـنـ يـصـلـ أـحـدـهـمـ إـلـيـهـاـ حتـىـ يـنـظـرـ إـلـيـهـاـ عـيـانـاـ، وـكـذـلـكـ اـبـنـ إـسـحـاقـ، كـانـ يـسـمعـ مـنـ فـاطـمـةـ وـالـسـتـرـ بـيـنـهـمـ مـُسـبـلـ، أـوـ بـيـنـهـمـ حـائـلـ، مـنـ حـيـثـ يـسـمعـ كـلـامـهـاـ، فـهـذـاـ سـمـاعـ صـحـيـحـ، وـالـقـادـحـ فـيـهـ بـهـذـاـ غـيرـ مـُسـبـلـ، وـلـمـ جـوـابـاتـ أـخـرىـ"⁽¹⁷⁾، وـالـمـقـصـودـ أـنـ كـلـامـ هـشـامـ لـيـسـ مـحـلـ قـبـولـ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ.

(14) الكامل (37/9).

(15) تاريخ بغداد (27/2).

(16) القراءة خلف الإمام للبخاري (ص 235).

(17) الثقات (381/7).

(18) سـؤـالـاتـ البرـذـعـيـ (ص 305).

(2) وأشهر وأجل من رماه بذلك: مالك بن أنس، فقد صرّح -رحمه الله- بتکذیبه فقال:
"محمد بن إسحاق كذاب"⁽¹⁹⁾.

قال الخطيب: "أما كلام مالك في ابن إسحاق فمشهور غير خافٍ على أحد من أهل
العلم"⁽²⁰⁾.

قال عبد الله بن إدريس: "كنت عند مالك بن أنس، وقال له رجل: يا أبا عبد الله، إبني كنت
بالري، عند أبي عبيد الله، وثمَّ محمدُ بن إسحاق، فقال محمد ابن إسحاق: اعرضوا عليَّ علمَ مالكٍ
فإني أنا بيطاره.

فقال مالك: دجالٌ من الدجاللة، يقول: اعرضوا عليَّ علمَ مالك!".

قال ابن إدريس: "وما سمعت أحداً جمع الدجال قبل ذلك"⁽²¹⁾.

وقد تنوّعت جوابات العلماء عن قول مالكٍ هذا، منها ما هو استدلال على صدق ابن إسحاق
بعض الأدلة، يراد من ذكرها دفع قول مالك، ومنها ما هو مدافعة عن ابن إسحاق بتهين كلام
مالك؛ إذ كان لم يعتبر حدّيـه اعتباراً تاماً، ومنها ما هو عزُّ لـلـكلـام إـلـى الخـصـومـة، فـيـضـعـفـ بـذـلـكـ
قول مالك عن القيام بالجرح على وجهه، ومنها ما هو تفسير لقول مالك، وتوجيه له؛ بحيث يسلم
ابن إسحاق من اتهام إمام دار المحرقة له بالكذب في الحديث.

يقول إبراهيم بن المنذر الحزامي وحـكـيـ لـابـنـ عـيـنـةـ تـكـذـيـبـ أـصـحـابـهـ -يعـنيـ أـهـلـ المـدـيـنـةـ- لـابـنـ
إـسـحـاقـ: "لا تـفـعـلـ ذـلـكـ، فـلـقـدـ رـأـيـتـهـ خـلـفـ الـقـبـرـ يـتـظـرـ يـزـيدـ بـنـ خـصـيـفـةـ. فـقـلـتـ: ما تـعـمـلـ هـاـ هـنـاـ؟ـ
قال: أـنـتـظـرـ يـزـيدـ بـنـ خـصـيـفـةـ، أـسـمـعـ مـنـهـ أـلـأـحـادـيـثـ التـيـ أـفـدـتـنـيـ"⁽²²⁾.

(19) تاريخ بغداد (20/2).

(20) تاريخ بغداد (22/2).

(21) سؤالـاتـ البرـذـعـيـ (صـ304ـ)، الجـرـحـ وـالـتـعـدـيلـ (7ـ/ـ193ـ).

(22) الإـرـشـادـ لـلـخـلـيلـيـ (1ـ/ـ288ـ).

فجواب ابن عيينة هذا هو دفع للتكذيب بحكاية ما يدل على الصدق، ومراده -رحمه الله- هو بيان أن ابن إسحاق لم يحدّث بتلك الأحاديث عن ابن خصيفة حتى سمعها منه، ولو كان كذلك لما حدّث بها دون أن يتكلّف السمع.

وسرّل ابن المديني: فكلام مالك فيه؟

قال: "مالكٌ لم يجالسه ولم يعرفه".

ثم قال: "ابن إسحاق، أي شيء حدّث بالمدينة؟".⁽²³⁾

وهذا مما تقدّم ذكره، توهين لقول مالك، ووصف له بعدم الخبرة بحال الرجل وحديثه، وإذا كان الأمر كذلك فكلامه ليس بالذي يقضي على الرجل.

وقرر محمد بن نصر المروزي أن كلام مالك في ابن إسحاق لشيء بلغه عنه، من تكلّمه في نفسه، وفي علمه.⁽²⁴⁾

وقال ابن حبان: "وأما مالك فإنه كان ذلك منه مرة واحدة، ثم عاد له إلى ما يحب؛ وذلك أنه لم يكن بالحجاج أحد أعلم بأنساب الناس وأيامهم من محمد بن إسحاق، وكان يزعم أن مالكاً من موالي ذي أصبح، وكان مالك يزعم أنه من أنفسهم، فوقع بينهما لهذا مفاوضة، فلما صنفَ مالك الموطأ قال ابن إسحاق: اعنوني به فإني بيطره، فنكل ذلك إلى مالك فقال: هذا دجال من الدجاللة يروي عن اليهود.

وكان بينهم ما يكون بين الناس، حتى عزم محمد بن إسحاق على الخروج إلى العراق، فتصالحاً حينئذ، فأعطاه مالك عند الوداع خمسين ديناراً، نصف ثرته تلك السنة، ولم يكن يقدر فيه مالك من أجل الحديث، إنما كان يذكر عليه تبعه غزوات النبي ﷺ عن أولاد اليهود الذين أسلموا وحفظوا قصة خير وقريظة والنضير، وما أشبهها من الغزوات عن أسلافهم، وكان ابن إسحاق

(23) تاريخ بغداد (2/27).

(24) جامع بيان العلم وفضله (2/260).

يتبعُ هذا عنهم لِعَلَمَ، من غير أَن يَحْتَجَ بِهِمْ، وَكَانَ مَالِكُ لَا يَرَى الرِّوَايَةَ إِلَّا عَنْ مُتَقِنٍ، صَدُوقٌ، فَاضِلٌ، يَحْسَنُ مَا يَرَوْيُ، وَيَدْرِي مَا يَحْدُثُ⁽²⁵⁾.

وملخص كلامه:

- تكلّم ابن إسحاق في نسب مالك، فوقع بينهما ما وقع.
- نُقلَ إلى مالك كلام ابن إسحاق في حديثه فأطلق الكلمة الشديدة.
- لم يكن مالك قدح في ابن إسحاق من أجل الحديث، إنما كان ينكر عليه تتبعه غزوات الرسول عن أولاد اليهود.

فجوابه على شَقَّيْنِ: الشق الأول مصوب نحو الخصومة، ويريد بذلك تقليل أثر كلام مالك إذ كان ناشئاً عن خصومة.

والشق الثاني مصوب نحو مطعن آخر.

وقال البيهقي: "فَأَمَّا الَّذِي يُرُوَى عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنْسٍ مِّنْ وَقْوَعَهُ فِيهِ، فَلَشَيْءٌ تَكَلَّمُ بِهِ ابْنُ إِسْحَاقِ فِي نَسْبِهِ، وَكَلَامُ نَقْلِ إِلَيْهِ عَنْهُ، وَهُوَ أَنَّهُ يَقُولُ: اعْرَضُوا عَلَيَّ عِلْمَ مَالِكَ بْنِ أَنْسٍ فَأَنَا بِيَطَارُهُ. فَكَرِهَ ذَلِكَ مَالِكٌ فَتَنَوَّلَ مِنْهُ"⁽²⁶⁾.

وابن عبد البر قرر نحو هذا المعنى⁽²⁷⁾.

فهذا القول ردّ لقول مالك يجعله مما يصدر حال الغضب والخصومة، مما لا يعتبر في الجرح.

(25) الثقات (381/7).

(26) القراءة خلف الإمام (319/1).

(27) جامع بيان العلم وفضله (260/2).

وقال البخاري: "لو صح عن مالك تناوله من ابن إسحاق فلربما تكلم الإنسان فيرمي صاحبه بشيء واحد، ولا يتهمه في الأمور كلها"⁽²⁸⁾.

وهذا توجيه لقوله، جعل البخاري كلام مالك منصرفًا إلى غير الحديث، وبهذا يسلم ابن إسحاق من الاتهام الشديد.

ومن هذا المعنى قول ابن معين لما حُكِي له تكذيب مالك لشام بن عروة: "عسى أراد في الكلام، فأما في الحديث فهو ثقة"⁽²⁹⁾.

ودحيم عزا قول مالك إلى البدعة، قال أبو زرعة الدمشقي: "وقد ذاكرت دحيمًا قول مالك، فرأى أن ذلك ليس للحديث، إنما هو لأنَّه اتهم بالقدر"⁽³⁰⁾.

وقال ابن عبد البر: "وربما كان تكذيب مالك لابن إسحاق في تشيعه، وما نسب إليه من القول بالقدر، وأما الصدق والحفظ فكان صدوقاً حافظاً أثني عليه ابن شهاب، ووثقَه شعبة، والثوري، وابن عيينة، وجماعة جلة"⁽³¹⁾.

فهذه جوابات اختلفت، غير أن وجهتها واحدة، وهي الذب عن ابن إسحاق، وما كُلُّ شيءٍ قيل في ذلك أوردُته، بل أعرضت عن أشياء خشية التطويل.

والدافع للأئمة في ذلك علمهم بحال الرجل، فإنهم لو لا هذا اليقين الذي استقر في نفوسهم من صدقه؛ لما انتصروا للإجابة عن كلام الإمام مالك، والله أعلم.

(28) القراءة خلف الإمام (ص 234).

(29) تكذيب الكمال (415/24).

(30) النباء (42/7).

(31) جامع بيان العلم وفضله (260/2).

(3) ومن رماه بالكذب: يحيى بن سعيد القطّان.

جاء ذلك في رواية أخرجها أبو جعفر العقيلي⁽³²⁾، وأبو أحمد بن عدي⁽³³⁾، من طريق أبي قلابة عبد الملك بن محمد، عن سليمان بن داود، قال: قال لي يحيى بن سعيد القطّان: أشهد أن محمد بن إسحاق كذاب، قال: قلت: ما يدريك؟ قال: قال لي وهيب بن خالد إنه كذاب، قال: قلت لوهيب: ما يدريك؟ قال: قال لي مالك بن أنس: أشهد أنه كذاب، قلت مالك: ما يدريك؟ قال: قال لي هشام بن عروة: أشهد أنه كذاب، قلت هشام: ما يدريك؟ قال: حَدَّثَنِي عَنْ امْرَأَيِ فَاطِمَةَ بُنْتِ الْمَنْذِرِ، وَأَدْخَلَتْ عَلَيْهِ وَهِيَ بُنْتِ تِسْعَ سَنِينَ، وَمَا رَأَاهَا رَجُلٌ حَتَّى لَقِيَتِ اللَّهَ.

وجاء عن أبي حفص الفلاس أنه قال: كنا عند وهب بن جرير، فانصرفنا من عنده، فمررنا بيحيى بن سعيد القطّان، فقال أين كنتم؟ قلنا: كنا عند وهب بن جرير، يعني يقرأ علينا كتاب المغازي عن أبيه، عن ابن إسحاق.

قال: "تنصرون من عنده بكم كثير!"⁽³⁴⁾.

وقال: "تركته متعمداً، ولم أكتب عنه حديثاً قط"⁽³⁵⁾.

أما الرواية الأولى فقد قال الذهبي بعد ذكره لها: "معاذ الله أن يكون يحيى وهؤلاء بدا منهم هذا بناء على أصل فاسد واه، ولكن هذه الخrafah من صنعة سليمان - وهو الشاذ الكوني - لا صبّحه الله بخير، فإنه مع تقدمه في الحفظ متّهمُ عندهم بالكذب، وانظر كيف قد سلسل الحكاية!

(32) الضعفاء (426/3).

(33) الكامل (29/9).

(34) الجرح والتعديل (193/7).

(35) الجرح والتعديل (193/7).

ويبين لك بطلانها: أن فاطمة بنت المنذر لما كانت بنت تسع سنين لم يكن زوجها هشام خلق بعد، فهي أكبر منه بنيف عشرة سنة، وأسند منه، فإنها روت - كما ذكرنا - عن أسماء بنت أبي بكر، وصح أن ابن إسحاق سمع منها، وما عرف بذلك هشام.

أفبمثل هذا القول الواهي يُكذبُ الصادق، كلاً والله، نعوذ بالله من الهوى والمكابرة⁽³⁶⁾.

وأما الرواية الثانية التي فيها سماع الفلاس سيرة ابن إسحاق، فقد أجاب الذهبي عنها فقال: "كان وهبٌ يرويها عن أبيه، عن ابن إسحاق، وأشار يحيى القطان إلى ما في السيرة من الواهي من الشعر، ومن بعض الآثار المنقطعة المنكرة، فلو حذف منها ذلك، لحسنٍ"⁽³⁷⁾.

يريد -رحمه الله- أن لفظ القطان غير صريح في تكذيب ابن إسحاق، وهذا حق.

وأما أنه لا يروي عنه، فقد كان يحيى -رحمه الله- شديداً في الرواية، متحرزاً. وهذا معروف عنه، ولا يدل صنيعه هذا على أنه يتهمه بالكذب.

هؤلاء الثلاثة أشهر من رماه بذلك، وكلامهم هو الذي انتشر وتناقله الناس، وقد جاء عن غيرهم رميء بذلك، ولا أحب الإطالة بنقله⁽³⁸⁾.

(36) النباء (49/7).

(37) النباء (52/7).

(38) جاء ذلك عن الأعمش، انظر: الضعفاء للعقيلي (430/3)، والكامل (31/9)، وهيب، وقد تقدم كلام الذهبي في تلك الرواية التي فيها القل عنه وعن جماعة في سياق واحد. وجاء التكذيب كذلك عن سليمان التيمي، انظر: تكذيب التهذيب (293/11).

البدعة

رماه بها جماعة، واحتللت البدعة التي رمي بها، وأشهر ما اتّهم به: بدعة القدر، حكى ابن عيينة أنه اتّهم بذلك⁽³⁹⁾، والزنبري ذكر أنه جلد في القدر⁽⁴⁰⁾، وجاء عن القطان أنه كان غيلاتياً⁽⁴¹⁾، ورماه بهذه البدعة أيضًا: هارون بن معروف، ويزيد بن زريع، وابن معين، وأبو داود⁽⁴²⁾، وعزا دحيم طعن مالك في ابن إسحاق إلى الاتهام بهذه البدعة، وقد تقدم ذكر ذلك.

ونفى عنه التهمة محمد بن عبد الله بن نمير فقال: "كان ابن إسحاق يرمي بالقدر، وكان أبعد الناس منه"⁽⁴³⁾.

وزاد أبو داود وصفه بالاعتزال⁽⁴⁴⁾، وذكر ابن يونس وغيره أنه كان يتّشيع⁽⁴⁵⁾. وقد رمي بهذه البدعة -أعني القدر- جماعة من الحدّثين أشهرهم: قتادة بن دعامة السدوسي⁽⁴⁶⁾، ومبثث روایة المبتدع مبحث طویل الذیل، والحق في حال المبتدع غير الداعية أن حدیثه مقبول إذا تبیّن صلاحه، وصدقه⁽⁴⁷⁾.

(39) الكامل (30/9).

(40) تاريخ بغداد (23/2).

(41) سؤالات البرذعي (ص301)، وغيلان رجل قدرى من أصحاب معبد. انظر: تاريخ الإسلام (3/294).

(42) الضعفاء للعقيلي (427/3)، الكامل (9/37)، تاريخ بغداد (2/23)، الميزان (ص1297).

(43) الميزان (ص1297).

(44) الميزان (ص12)، ولعله أراد بالاعتزال بدعة القدر، فإن نفي القدر أحد ذنوب المعتزلة المشهورة.

(45) معجم الأدباء (2419/6)، ذكر نحوه ابن عبد البر، وقد تقدم قريباً ذكره.

(46) تحذيب الكمال (498/23)، وانظر في نفي هذه التهمة عنه: التابعون المنسوبون إلى البدعة (ص442).

(47) بسط القول في روایة المبتدع العلامة المعلمی في كتابه الجليل: التسکیل، فراجعه (1/71).

خفة الضبط

جاء تلبينه عن طائفة منهم ابن معين حيث ضعفه، قال يعقوب بن شيبة: "لم يضعفه جدًا"⁽⁴⁸⁾، وفي الجرح والتعديل⁽⁴⁹⁾ عن يحيى أنه قال: "ما أحب أن أحتاج به في الفرائض"، وأحمد حيث قال في سياق ذكره أصحاب نافع: "ليس بذلك القوي"⁽⁵⁰⁾.
وسئل عن ابن أخي الرهري فكأنه ضعفهما⁽⁵¹⁾.

وقال محمد بن عبد الله بن خير: "إذا حَدَثَ عَنْ مَنْ سَمِعَ مِنَ الْمُعْرُوفِينَ فَهُوَ حَسْنُ الْحَدِيثِ صَدُوقٌ، وَإِنَّمَا أُتِيَّ مِنْ أَنَّهُ يَحْدُثُ عَنِ الْمُجْهُولِينَ أَحَادِيثَ باطِلَةً"⁽⁵²⁾.

وقال أبو حاتم: "محمد بن إسحاق ليس عندي في الحديث بالقوي، ضعيف الحديث، وهو أحب إلى من أفلح بن سعيد، يكتب حديثه"⁽⁵³⁾.

وقال ابن عدي: "وقد فتشت أحاديثه الكثيرة، فلم أجده في أحاديثه ما يتھيأ أن يقطع عليه بالضعف، وربما أخطأ، أو وهم في الشيء بعد الشيء، كما يخطئ غيره، ولم يختلف في الرواية عنه الثقات والأئمة، وهو لا بأس به"⁽⁵⁴⁾.

وقال الذهبي: "فالذى يظهر لي أن ابن إسحاق حسن الحديث، صالح الحال صدوق، وما انفرد به ففيه نكارة، فإن في حفظه شيئاً. وقد احتاج به أئمة، فالله أعلم"⁽⁵⁵⁾.

(48) الميزان (ص 1297).

(49) .194/7.

(50) شرح علل الترمذى (475/2).

(51) سؤالات ابن هانى (2127).

(52) النباء (43/7).

(53) الجرح والتعديل (194/7).

(54) الكامل (48/9).

(55) الميزان (ص 1299).

التدليس

نص على أنه يدلّس: أحمد⁽⁵⁶⁾ - ووصفه بكثرة التدليس -، وابن حبان⁽⁵⁷⁾، والخطيب⁽⁵⁸⁾، وغيرهم⁽⁵⁹⁾.
والإشكال في تدليسه - زيادةً على كونه يكثر منه - أنه يدلّس عن الضعفاء، وربما عن أهل الكتاب⁽⁶⁰⁾، وإذا
كان الرواية مكتراً من التدليس وجب الاحتياط فيما لم يصرّح فيه بالسماع⁽⁶¹⁾، وابن إسحاق من هذا القبيل،
مكتراً مدلّسً عن الثقة والضعف، فوجب تطلب الخبر في مروياته والله أعلم.

وفي حالة بعامة يقول الحافظ الذهبي: "كان صدوقاً، من بحور العلم، وله غرائب في سعة ما روى
تستذكر، واختُلِف في الاحتجاج به، وحديثه حسن، وقد صححه جماعة"⁽⁶²⁾.

ويقول ابن حجر: "صَدُوقٌ يَدْلِسُ، وَرَمِيَ بالتشييع والقدر"⁽⁶³⁾.

وهو كما قال ابن رجب -رحمه الله-: "يطول ذكر ترجمته على وجهها"⁽⁶⁴⁾، فأقتصر منها على ما
تقدم، والله الموفق والمستعان⁽⁶⁵⁾. توفي سنة 150 وقيل بعدها.

(56) الجرح والتعديل (194/7).

(57) الثقات (383/7).

(58) تاريخ بغداد (21/2).

(59) جامع التحصيل ص 261.

(60) شرح علل الترمذى (126/1).

(61) شرح علل الترمذى (353/1).

(62) الكاشف (4718).

(63) التقريب (5725)، وهو من رجال التذكرة (172/1).

(64) شرح علل الترمذى (126/1).

(65) قد رمي ابن إسحاق بغير الأمور المذكورة، منها:

1) إدخال الأشعار المصنوعة في السيرة.

2) روايته للطوالات.

3) لبس المعصر من الثياب.

4) الدخول على السلاطين.

5) الجلوس قريباً من النساء في آخر المسجد.

الفهرس

4.....	الأشياء التي أخذت على ابن اسحاق....
4.....	الزندقة:
4.....	الكذب
12	البدعة.....
13	خفة الضبط
14	التدليس.....
15	الفهرس

وقد أحب عنها د. أحمد معبد، وبخنه أوسع البحوث، وأوفاها، فراجعه إن شنت في تحقيقه للنفح الشدي (709/2). ثم وقفت على بحث للشيخ عبد الله السعد فوجده مجوّداً مرتباً، وقد تضمن جوابات أمنة من جوابات الدكتور: أحمد، وفيه فوائد زائدة.